

## بحار الأنوار

[282] وقال في بحر الجواهر: البرسام في الينابيع بالكسر، وفي التهذيب بالفتح، قال الشيخ نجيب الدين: هو تورم يعرض للحجاب بين الكبد والمعدة وقال نفيس الدين: إنه قد خالف جمهور القوم في تعريف هذا المرض، فانهم اتفقوا على أنه ورم في الحجاب نفسه وهو الحجاب المعترض بين القلب والمعدة، وأما الحجاب الحائل بين المعدة والكبد فمما لم يقل به أحد من الفضلاء غير الطبري انتهى. ومناسبة سويق الشعير للبرسام ظاهرة، فان في البرسام الحرارة غالبية جدا وسويق الشعير في غاية البرودة، وقوله عليه السلام: " وهو غذاء " كأنه إشارة إلى ما ذكره الاطباء من أن التداوي بالاغذية أحسن من التداوي بالادوية، أو إلى أنه لا يؤكل بعده غذاء يتوهم أنه دواء لابد من غذاء آخر، والتخصيص بالمريض لان غذاءه يكون أقل من غذاء الصحيح، وقيل: المراد به أنه يولد الدم. 27 - الكافي: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن موسى رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: سويق العدس يقطع العطش، ويقوى المعدة وفيه شفاء من سبعين داء، ويطفىء الصفراء ويبرد الجوف، وكان إذا سافر عليه السلام لا يفارقه، وكان يقول عليه السلام إذا هاج الدم بأحد من حشمه قال له: اشرب من سويق العدس فانه يسكن هيجان الدم ويطفىء الحرارة (1). المكارم: عنه عليه السلام مثله (2). 28 - الكافي: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن علي بن مهزيار قال: إن جارية لنا أصابها الحيض وكان لا ينقطع عنها حتى أشرفت على الموت، فأمر أبو جعفر عليه السلام أن تسقى سويق العدس فسقيت فانقطع عنها وعوفيت (3). المكارم: عن علي بن مهزيار مثله (4). تبين: لعل تسكينه للعطش في الخبر الاول من جهة التبريد والتطفئة، وتقويته للمعدة إذا كان ضعفها من جهة الحرارة أو الرطوبة، وأما إطفأؤه للصفراء

\_\_\_\_\_ (1 و 3) الكافي 6 ر 307. (2 و 4) مكارم